المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
عمالة وجدة انجاد
جماعة وجدة
المديرية العامة للمصالح
قسم تدبير الموارد البشرية

قرار رقم 31 بتاريخ 07 يوليو 2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة لرؤساء المصالح بجماعة وجدة

إن رئيس مجلس جماعة وجدة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات و لاسيما المواد 126،127 و 128 منه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله و تتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 02.77.738 الصادر بتاريخ 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما تم تعديله وتتميمه؛

- بناء على المرسوم 2.75.864 بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات

- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛

- بناء على المرسوم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.

- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

- بناء على مقرر المجلس الجماعي رقم 10 بتاريخ 27 يوليوز 2020 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.

قـرر ما يلي

المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لتقلد مناصب رؤساء المصالح بجماعة وجدة وفي وجه الموظفين و الموظفات المرسمين العاملين بها ويتعلق الأمر بالمصالح التالية :

- ✓ مصلحة المعلوميات.
- ✓ مصلحة الحكامة والتقييم والتدقيق الداخلي.
- ✓ مصلحة حفظ الصحة والمحافظة على البيئة.
- ✓ مصلحة تنمية الموارد المالية.
- ✓ مصلحة الميزانية والمحاسبة.
- ✓ مصلحة الصفقات والتموين.
- ✓ مصلحة تدبير الموارد البشرية.
- ✓ مصلحة الشؤون التقنية.
- ✓ مصلحة التدبير الحضري.
- ✓ مصلحة التعمير.
- ✓ مصلحة الممتلكات.
- ✓ مصلحة الشؤون الاقتصادية.
- ✓ مصلحة الشؤون الاجتماعية والتنشيط الثقافي والرياضي.
- ✓ مصلحة الشؤون القانونية والإدارية.
- ✓ مصلحة التدبير المفوض وتدبير المرافق.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة في وجه :

1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون العاملين بجماعة وجدة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل على ستين (02) من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاثة (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة و الجماعات الترابية؛

2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المناصب المعلن عنها أعلاه وكذا الشروط و الكفاءة المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح موجه لرئيس مجلس جماعة وجدة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني والمهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخ من الشواهد و الدبلومات المحصل عليها مصادق عليها؛
- قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- قرارات التعيين في مناصب المسؤولية إذا توفرت؛
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

وتحدد البطائق الملحقة بهذا القرار مهام المناصب المعلن عن شغورها والكفاءات المطلوبة لذلك.

المادة الخامسة: يسحب ملف الترشيح من قسم تدبير الموارد البشرية للجماعة كما يمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛ وتودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط المركزي بجماعة وجدة مقابل وصل ابتداء من 09 غشت 2022 (10 أيام بعد تاريخ النشر) إلى غاية 24 غشت 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة وجدة دراسة وانتقاء ملفات الترشيح المستوفية للشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 السالف الذكر، و كذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: بعد إجراء المقابلة الانتقائية للمترشحين من طرف لجنة الانتقاء، ستقوم اللجنة المعينة بإعداد محضر النتائج النهائية يتضمن اسم المترشحين الذين تم انتقاؤهم، ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية التي يتم عرضها على أنظار رئيس مجلس جماعة وجدة و يتم تعيين المترشحين الذي تم انتقاؤهم لمزاولة مهام رؤساء المصالح.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار في بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma والموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعة الترابية وبلصق بمقر الجماعة وملحقاتها.

وجدة في، 14 يوليو 2022

تأشيرة والي جهة الشرق

عامل عمالة وجدة أنكاد

والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة - أنكاد
إمضاء : معاذ الجامعي

حرر بوجدة، في 07 يوليو 2022

رئيس مجلس جماعة وجدة

جماعة وجدة
الرئيس
إمضاء عمر عزاوي